

[383] المجلس 383 - يتبع: 512 - باب فضل السواك وخصال

الفطرة - الشيخ عبد العزيز بن باز

عبدالعزيز بن باز

قال الامام النووي رحمه الله تعالى في باب فضل السواك وخصال الفطرة. وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطرة خمس او خمس من الفطرة. الختان والاستحداد وتقليم الاظفار من - [00:00:00](#) اطفي ليبني وقص الشارب متفق عليه. وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من الفطرة قص الشعر بمعفاء اللحية والسواك والاستنشاق الماء وقص الشارب وغسل البراجم - [00:00:20](#) وتنف الابط وحلق العانة وانتقاص الماء. قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة. قال وهو احد رواته انتقاص الماء عن الاستنجاه. رواه مسلم. وعن ابن عمر رضي الله عنهم عن النبي - [00:00:40](#) صلى الله عليه وسلم قال واحفوا الشوارب واعفوا اللحى متفق عليه وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتم بهداه. اما بعد هذه الاحاديث يتعلق بالفطرة خصال الفطرة - [00:01:00](#)

السنة التي فطر الله عليها العباد وشرع لهم سبحانه وتعالى وجعل استحسانها مفطورا في العقول تشهد بحسنه العقول الصحيحة كما جاء في السنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام تقدم من ذلك احاديث كثيرة في السواك - [00:01:19](#) وهنا حديث عن أبي هريرة رضي الله عنه يقول الفطرة خمس الختان والاستعداد قصد الشارب الابصار وتنف الابار كلها من الفطرة مما فطر الله العباد على استحسانها وفضلها وجاءت بها السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم الختان - [00:01:39](#) وفضل القلفة التي في طرف الذكر من الصبي وكلفة في فرج المرأة من البنت صغيرها وفي على الفرج هل يقال لها الختان؟ قطع هذه الجلدة يقال لها ختان قد ذهب بعض اهل العلم الى سند الى انها واجبة لان هذا الكتاب واجب. والاكثرون على انه سنة مؤكدة - [00:01:58](#)

في حق الرجال والنساء ولكن في حق الرجال اوجب واكد والاستعداد خلق العانة من الحديث بالموس هذا هو الافضل وان اخذ العانة بغير الحديد بشيء من الادوية فلا بأس كذلك قص الشارب - [00:02:22](#) سنة نتف الابط كلها من نفس الفطرة وقد وقت النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك اربعين ليلة وقتها في قص الشارب والمظهور نقص الابط وحلق العانة الا يترك اكثرا من اربعين ليلة. رواه مسلم في الصحيح. فهذا يدل على ان السنة العناية بهذه الاشياء والحرص - [00:02:41](#)

على تعاطيها طاعة لله ورسوله وانه بالسنة وسيرا عليها وفي حديث عائشة الفطرة عشر من الفطرة قصد الشارب واعفاء اللحية والسواك قص الشارب وقلب الاظفار نتف الابط حلق العانة قص البراجم يعني - [00:03:00](#) المفاصل غسل اليدين والرجلين عند الوضوء وانتقاص الماء يعني الاستنجاه قال الراوي يonus في العاشرة لن تكون المضمضة والصواب انها ختان العاشرة ختان كما تقدم في حديث أبي هريرة فالنص الشارب - [00:03:24](#) واعفاء اليه من الفطرة هو واجب لان الرسول امر بذلك امر باعفائها هو قصد الشارب في جميع الفطرة وهي واجبة كما ان ختامها فطرة هو واجب عند جمع من اهل العلم - [00:03:40](#) ولهذا يقول صلى الله عليه وسلم قصوا الشوارب واعفوا اللحى خالفو المشركين قصوا شعري موفر لها خالف المشركين دز الشوارب

واروح لها خالف المجنوس قص الشارب واجب واعفاء اللحية وتوفيرها واجب - 00:03:54

لكن يجوز بقاء الشارب الى اقل من اربعين لا يتجاوز الأربعين ليلة. اما اللحية فلا يجوز اخذ شيء منها. بل يجب احتفاظها توفيرها وارخاؤها. ولا يجوز اخذ شيء منها. اما الشعر فانه يقص - 00:04:11

ويحفاء والاظفار كذلك نتف الابط في حلق العالم كل هذه من السنن افضل وان اخذه بغير نطف فلا بأس خلق العالم افضل وان اخذ بالقص او بالدواء فلا بأس المهم ازالتها هذا هو السنة - 00:04:25

وفق الله الجميع - 00:04:46